



معاً للاستخدام
TOGETHER FOR SECURE USE



يبدأ سريان القانون من
2016/1/12

الحملة الإعلامية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات

مع تحيات: الإدارة العامة للعلاقات والإعلام الأمني

بالتعاون مع: إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية



قانون
رقم 63 لسنة 2015
فى شأن مكافحة جرائم
تقنية المعلومات

الجرائم وعقوبتها في قانون جرائم تقنية المعلومات

مادة (2)

- **الجريمة** : الدخول غير المشروع إلى جهاز حاسب آلي أو نظام معلوماتي أو شبكة معلوماتية

العقوبة : الحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر + غرامة (500 - 2000) دينار أو احدهما .

- **الجريمة** : إذا ترتب على الدخول إلغاء أو حذف أو تدمير أو تغيير أو إعادة نشر بيانات أو معلومات

العقوبة : الحبس مدة لا تتجاوز سنتين + الغرامة (2 - 5) الألف دينار أو أحدهما

إذا كانت البيانات أو المعلومات شخصية تكون العقوبة ثلاث سنوات حبس + غرامة (3 - 10) الف دينار أو احدهما

المادة (1/3)

- **الجريمة** : الدخول غير المشروع بقصد الحصول على بيانات أو معلومات حكومية سرية

العقوبة : الحبس مدة لا تتجاوز (3) سنوات + الغرامة (3 - 10) الف دينار أو احدهما

(الحبس مدة لا تتجاوز (10) سنوات + الغرامة (5 - 20) الف دينار أو احدهما

المادة (2/3)

- **الجريمة** : تزوير أو إتلاف مستند أو سجل أو توقيع الألكتروني أو نظام الكتروني أو موقع
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (3) سنوات + الغرامة (3 -10) الاف دينار أو احدهما

إذا وقع التزوير على مستند رسمي أو بنكي أو بيانات حكومية أو بنكية تكون العقوبة : (الحبس مدة لاتجأوز (7) سنوات + الغرامة (5 - 20) الاف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : تغير أو اتلاف مستند الكترونية يتعلق بالفحوصات الطبية أو التشخيص أو العلاج الطبي
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (3) سنوات + الغرامة (3 - 10) الف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : تهديد أو ابتزاز شخص طبيعي أو اعتباري لحملة على فعل أو الامتناع عنه
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (3) سنوات + الغرامة (3 - 10) الف دينار أو احدهما
العقوبة الحبس مدة لاتجأوز (5) سنوات + الغرامة (5 - 20) الف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : الاستلاء على منفعة أو مال أو مستند أو توقيع على مستند باستعمال طرق احتيالية
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (3) سنوات + غرامة (3 - 10) الف أو احدهما

المادة (4)

- **الجريمة** : اعاقه أو تعطيل الوصول الى موقع أو الدخول الى الاجهزة أو البرامج أو مصادر البيانات عمدا
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنتين + غرامة (2 - 5) الف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : الادخال العمدي عن طريق الشبكة المعلوماتية أو باستخدام وسيلة من وسائل تقنية المعلومات ما من شأنه تعطيلها أو إيقافها عن العمل ، أو دخول موقع لتغيير تصميمه أو الغاء أو تعديل أو إيقافه
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنتين + الغرامة (5-2) الف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : التصنت أو الالتقاط أو الاعتراض عمدا ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو وسيلة تقنية المعلومات
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنتين + غرامة (2 - 5) الف دينار أو احدهما

- **الجريمة** : إنشاء موقع أو نشر أو إنتاج أو اعداد أو ارسال أو تخزين معلومات أو بيانات بقصد الاستغلال أو التوزيع أو العرض على الغير وكان ذلك من شانه المساس بالاداب العامة أو اداره مكان لهذا الغرض
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنتين + غرامة (2 - 5) الف دينار
أو احدهما

- **الجريمة** : التحريض على ارتكاب اعمال الدعارة والفجور أو المساعدة على ذلك
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنتين + غرامة (2 - 5) الف دينار
أو احدهما

المادة (5)

الجريمة : استخدام شبكة المعلومات أو وسيلة من وسائل تقنية المعلومات الوصول دون وجة حق الى ارقام أو بيانات بطاقة ائتمانية أو مافي حكمها
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز سنة + غرامة (-1 3) الف دينار

وتكون العقوبة الحبس لمدة لاتجأوز (3) سنوات + غرامة (3 -10) الف دينار
أو احدهما إذا ترتب على ذلك الحصول على اموال الغير أو على ماتنتجة من
خدمات

المادة (8)

الجريمة : إنشاء موقع أو نشر معلومات بقصد الاتجار بالبشر أو تسهيل التعامل
فيهم ا ترويج المخدرات أو مافي حكمها أو تسهيل ذلك في غير الاحوال المصرح
بها

العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (7) سنوات + غرامة (10 - 30) الف دينار
أو احدهما

المادة (9)

الجريمة : غسل الاموال أو تحويل اموال غير مشروعة أو نقلها أو تمويهه أو اخفاء مصدرها أو اكتسابها عن طريق الشبكة المعلوماتية أو باستخدام وسيلة من وسائل تقنية المعلومات
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (10) سنوات + غرامة (20 - 50) الف دينار أو احدهما

المادة (10)

الجريمة : إنشاء موقع لمنظمة إرهابية أو لشخص ارهابي أو نشر معلومات على الشبكة اى وسيلة التقنية المعلومات ، لتسهيل اتصالات بأحد قيادتها أو اعضائها أو افكارها أو تمويلها أو نشر كيفية تصنيع الاجهزة الحارقة أو المتفجرة
العقوبة : الحبس مدة لاتجأوز (10) سنوات + غرامة (20 - 50) الف دينار
أو احدهما

للاطلاع على القانون بشكل تفصيلي تفضل بزيارة الموقع الألكتروني لوزارة
الداخلية WWW.MOI.GOV.KW



@ ECCCDD

